

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137287

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137287-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

هوية وطنية (...), رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/08/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/28م، من / ...، هوية وطنية (...), على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-753) والدعوى رقم (Z-33654-2021) المتعلّق بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2007م إلى 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار الدائرة فيها بما يأتي:

صرف النظر عن الدعوى المقامة من المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...), ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنائه، حيث دفع بأن الشركة قامت بتقديم وإرفاق صحيفة الدعوى، ضمن المرفقات في موقع الأمانة العامة للجانب الزكوي والضريبية والجمركية وما زالت مرفقه حتى تاريخه.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/08/16م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخول جليستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 21/ 04/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبول شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2007م إلى 2016م، وحيث يكمن استئناف المكلف بأن الشركة قامت بتقديم وإرفاق صحيفة الدعوى، ضمن المرفقات في موقع الأمانة العامة للجانب الزكوي والضريبية والجمركية وما زالت مرفقه حتى تاريخه، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق، وبعد اطلاع الدائرة على اعتراض المكلف أمام دائرة الفصل، تبين أن المكلف قد تقدم بلائحة دعوى أمام لجنة الفصل مرفقة في خانة (لائحة اعتراض المدعي المفصلة)، وتحتوي على الأعوام محل الخلاف وهي الاعتراض على الربط الضريبي من عام 2007م إلى عام 2016م وتفاصيل الخلاف وطلبات المدعي، الأمر الذي يترتب معه قبول الاستئناف وإلغاء القرار محل الاستئناف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-753) والدعوى رقم (Z-33654-2021) المتعلق بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2007م إلى 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

